



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة عسير
بلدية البرك

كراسة شروط ومواصفات
المجمعات التجارية





الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات
لإدارة وتشغيل المجمعات التجارية

الصفحة

المحتويات

م

٥	قائمة تتحقق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	١
٦	تعريف للمصطلحات و المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	٢
٧	الجدول الزمني المتوفّع لإجراء المزايدة حتى يجّار السنة الأولى	٣
٨	١ مقدمة	
٩	٢ وصف العقار	
١٠	٣ اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	
١١	٤ من يحق له دخول المزايدة	
١٢	٥ لغة العطاء	
١٣	٦ مكان تقديم العطاءات	
١٤	٧ موعد تقديم العطاءات	
١٤	٨ موعد فتح المظاريف	
١٤	٩ تقديم العطاء	
١٤	١٠ كتابة الأسعار	
١٤	١١ مدة سريان العطاء	
١٤	١٢ الضمان	
١٥	١٣ موعد الإفراج عن الضمان	
١٥	١٤ مستندات العطاء	
١٧	٤ واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	
١٨	٤ دراسة الشروط الواردة بـكراسة	
١٨	٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
١٨	٤ معاناة العقار	
١٩	٥ ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل واتّهاء فتح المظاريف	
٢٠	٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	
٢٠	٥ تأجيل موعد فتح المظاريف	
٢٠	٥ سحب العطاء	
٢٠	٥ تعديل العطاء	
٢٠	٥ حضور جلسة فتح المظاريف	





- ٢١ ٦ الترسية والتعاقد وتسليم الموقع
- ٢٢ ٦/١ الترسية والتعاقد
- ٢٢ ٦/٢ تسليم الموقع

الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لإدارة وتشغيل المجمعات التجارية

الصفحة	المحتويات	م
٢٣ ٢٤ ٢٤ ٢٤ ٢٥ ٢٥ ٢٥ ٢٦ ٢٦ ٢٦ ٢٦ ٢٦ ٢٧ ٢٨ ٢٩ ٢ ٢٩ ٣٠ ٣١ ٣١ ٣١ ٣٢	٧ ٧/١ ٧/٢ ٧/٣ ٧/٤ ٧/٥ ٧/٦ ٧/٧ ٧/٨ ٧/٩ ٧/١٠ ٧/١١ ٨ ٨ ٨ ٨ ٨ ٨ ٨ ٨ ٨ ٨ ٩	
	الاشتراطات العامة	
	٧/١ توصيل الخدمات للموقع	
	٧/٢ البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد	
	٧/٣ الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
	٧/٤ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	
	٧/٥ استخدام العقار لغرض المخصص له	
	٧/٦ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
	٧/٧ موعد مساد الأجرة السنوية	
	٧/٨ متطلبات السلامة والأمن	
	٧/٩ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
	٧/١٠ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
	٧/١١ أحكام عامة	
	٨ الاشتراطات الخاصة	
	٨ مدة العقد	
	٨ فترة التجهيز والتجديد	
	٨ مواقف السيارات	
	٨ اشتراطات التشغيل والصيانة	
	٨ الاشتراطات الأمنية	
	٨ تأمين غرفة إسعافات أولية	
	٨ اللوحات الإعلانية	
	٩ الاشتراطات الفنية	





٣٣	٩/١ تجديد المجمع التجاري
٣٣	٩/٢ لشترات السلامة والوقاية من الحرائق
٤٠	١٠ الفرامات والجزاءات
٤١	١١ المرفقات
٤٢	١ نموذج العطاء
٤٣	١ الرسم الكروكي للموقع
٤٤	١ نموذج تسليم العقار
٤٥	١ إقرار المستأجر
٤٦	١ نموذج العقد





أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات لتتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية فرض: **بيانات اصل خطاب الضمان البنكي**, فيقدم الاصل - في ظرف مختوم ومغلق - من المستثمر او من يفوذه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعين عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار اليه.

مسلسل	المستند	هل مختوم؟ هل مرفق؟
١	نموذج العطاء	
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقته شخص غير مقدم العطاء)	
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع	
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	
٥	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	
٦	صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة المجمعات والمراكم التجارية.	
٧	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	
٨	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	





بـ.تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشروع:	هو المجمع التجاري القائم و المطلوب ادارته و تشغيله .
العقار:	هو المجمع التجاري المقام على الارض المملوكة للأمانة/البلدية والموضحة بياناته في وصف العقار.
المستثمر:	هو شركة او مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل المجمعات التجارية.
مقدم العطاء:	يقصد به المؤسسة او الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.
المجمع التجاري:	هو سوق كبير مغلق يتكون من مبني كبير من أكثر من دور، ويحتوى على عدد كبير من المحلات التجارية مختلفة الأنشطة، وأماكن الترفيه، ومطاعم الوجبات الخفيفة.
المنافسة الالكترونية :	هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة وتقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa او عن طريق تطبيق الاجهزة الذكية "فرص"
الكراسة:	كراسة الشروط والمواصفات





ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى

البران	التاريخ	كيفية تحديد التاريخ
تاريخ الإعلان	كما هو محدد في الإعلان الإلكتروني	
آخر ميعاد تقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان	
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان	
إعلان نتيجة المزايدة	تحدد الأمانة/البلدية	
موعد الإخطار بالترسية	تحدد الأمانة/البلدية	
تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر براجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار ثانوي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
تاريخ تسليم العقار	خلال شهر من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجرة السنة الأولى	عند توقيع العقد	





المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة عسير
بلدية البرك



بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

١. مقدمة





١. مقدمة

تُرَكِّبْ أمانة / بلدية محافظة البرك في طرح مزايدة عامة عن طريق المذكرة الإلكترونية بين المستثمرين لتأجير المجمع تجاري الوارد في وصف العقار لإدارته وتشغيله وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدققة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها

وترحب الأمانة / البلدية بارتداد على آليه استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية

١) التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة وتقديم الاستفسار مكتوباً:

إدارة: إدارة الاستثمار

٢٠٦ تحويلة ١٧٢٤١٢٦٠٧ تليفون: +٠١٧٢٤١٢٦٢٥

٢) أو فاكس: +٠١٧٢٤١٢٦٢٥





بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٢. وصف العقار / النشاط





ال المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة حسيمة
بلدية البرك



بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم





٢. وصف العقار

نوع النشاط	إنشاء وإدارة وتشغيل مجمع تجاري.	
مكونات النشاط	١. محلات تجارية ٢. مراكز ترفيهية ٣. ملاعب أطفال ٤. مطاعم الوجبات الخفيفة	
موقع العقار	المدينة البرك	
الشارع		
رقم المخطط	٦	
حدود العقار	شمالاً : ممر ٨ جنوباً : ممر ٨ شرقاً : طريق خدمة غرباً : ممر ١٠ م	
ارض		
مساحة الأرض	٤٠٠٦,٥٠	
مساحة المباني		
عدد الأدوار		
مسلح		
نوع البناء		

الخدمات بالعقار:




بيانات أخرى



قرار مساحى للقطعة رقم (ت ٦)

قرار مساحى الارض الحكومية - بلدية محافظة البرك

الواقعة بالخطط المعتمد رقم ٤٥ / ١٤٤٣ / ع



الشطحة	اطوالها بالمتر	حدودها	الاتجاه
شمال شرق بطول ٣٤ متر	بطول ٣٤ متر	مسار عرض ٨م	شمالاً
جنوب ثرب بطول ٣٢ متر	بطول ٣٢ متر	مسار عرض ٨م	جنوباً
جنوب شرق بطول ٣٠ متر	بطول ٣٠ متر	طريق خدمة - متر وسبعين طريق جهة-جازان بعرض ٦ متر	شرقاً
شمال ثرب بطول ٣٨ متر	بطول ٣٨ متر	مسار عرض ١٠م	غرباً

المساحة الماجمالية = ٢٠٦,٥ م^٢



مدير التخطيط والاراضي

جابر سارة القبيسي

المساح

يعين محمد حسين



٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣١ من يحق له دخول المزايدة:

يحق للأفراد والشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال تشغيل وإدارة المجمعات التجارية التقدم في هذه المزايدة، ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو يحكم قضائياً حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متاخرة، أو كانوا من يتأخرن في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٢/١/٢٠٢٣ يسرى على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

۲۷

٣/٢/١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقه، وببياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والاجهزة التي يجوز ان تكون باللغة الانجليزية.

في حال التقدم بمستند يأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعمول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

۷/۳

تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / البلدية والمختمة بختمها باسم معالي أمين / سعادة رئيس بلدية وبحيث يتم تسليمها باليد لادارة في الأمانة / البلدية، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن ارساله ببريد المسجل على العنوان التالي:

أصلية ملائكة

..... الرمز البريدي ص.ب ..

٣/٤ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه كما هو محدد في الإعلان الإلكتروني ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٣/٥ موعد فتح المضاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف كما هو محدد في الإعلان الإلكتروني .

٣/٦ تقديم العطاء:

على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الالزام، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد،
والالتزام التام بما تقتضي به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٣/٦/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوفيق عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التقويسن مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصححوباً بوكالة شرعية

٣/٦/٣ تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً.



الخارج اسم المقاولة واسم المستثمر وعنوانه وارقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ملخص
سداد قيمة الكراسة.

٣/٧ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلى :

- ٣/٧/١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليه، أو القيام بشرط أى بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
- ٣/٧/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حروفاً) بالريال السعودي.
- ٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوفيق عليه وختمه.

٣/٨ مدة سريان العطاء:
مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/ البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، وببقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣/٩ الضمان:

- ٣/٩/١ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل ٥٪٥ من قيمة الإيجار لسنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقييم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.
- ٣/٩/٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان بخلاف من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان:
يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البث في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

٣/١١ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:

- ٣/١١/١ نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحتوها بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.
- ٣/١١/٢ توكييل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء.
- وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

- ٣/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.
- ٣/١١/٤ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
- ٣/١١/٥ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).
- ٣/١١/٦ كراسة الشروط والمواصفات المقاولة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي ، موقعها عليها من المستثمر ومحتوها بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذى تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.



بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٤. واجبات المستثمر قبل اعداد العطاء





٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

٤/١

دراسة الشروط الواردة بالكراسة:
على المستثمر بتود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودققة، وإعداد العرض وفقاً لما تنصي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٤/٢

الاستفسار حول بيانات المزايدة:
في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابةً لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على آلية استفسارات أو إجابات شفوية.

٤/٣

معاينة العقار:
على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تماماً على الأوضاع السائدة به.
ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

٤/٤

الالتزام بدفع ضريبة القيمة المضافة التي تتضمن على قيمة الإيجار السنوي.





المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
للمدينة منطقة عسير
بلدية البرك



بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٥. ما يحق للأمانة /البلدية وللمستثمر قبل واثناء فتح المظاريف





٥. ما يحق للأمانة / للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥/١

إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٥/٢

تأجيل موعد فتح المظاريف :

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك ، وإذا تقرر ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥/٣

سحب العطاء :

لا يحق سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف

٥/٤

تعديل العطاء :
لا يجوز لمقدم العطاء إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

٥/٥

حضور جلسة فتح المظاريف :

يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تقويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية، ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.





المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة عسير
بلدية البرك



بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع





٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقـع

الترسية والتعاقد:

٦/١

٦/١/١ بعد أن تمتلك لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدرستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٦/١/٢

يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات والتعاقد، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصارلة الضمان.

٦/١/٣

يجوز للأمانة/البلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٦/٢

٦/٢/١

يتم تسليم الموقـع للمستثمر بموجب محضر تسلیم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرةً ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط لا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٦/٢/٢

في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلیم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.





بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٧. الاشتراطات العامة





٧. اشتراطات العامة

٧/١ توصيل الخدمات للموقع:

إذا لزم الأمر توصيل خدمات إضافية للموقع زيادة الخدمات الكلية به، فإن ذلك يكون على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارات المعنية بالأمانة/البلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٧/٢

البرنامج الزمني للتجهيز والتتنفيذ:
يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، لجميع أعمال التجديد والدهان المطلوب إجراؤها.

٧/٣

الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:
يلتزم المستثمر بالحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٧/٤

حق الأمانة/البلدية في الإشراف:
٧/٤/١ للأمانة/البلدية الحق الكامل في الإشراف للتتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكرامة الشروط والمواصفات.

٧/٤/٢ لا يجوز للمستثمر إجراء أي إضافات أو تعديلات جديدة إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية.
٧/٤/٣ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بتسليم الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكرامة الشروط والمواصفات.

٧/٥

استخدام العقار لغير الغرض المخصص له:
لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأى مخالفة لذلك يتربّ عليها قصخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٧/٦

التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:
لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٧/٧

موعد سداد الأجرة السنوية:
تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادر الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمّا إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٧/٨

متطلبات السلامة والأمن:
يلتزم المستثمر بما يلي :

٧/٨/١ اتخاذ كافة الإجراءات الاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٧/٨/٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

٧/٨/٣ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

٧/٨/٤ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأى من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تدبير العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أى تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.



- ٧/٩ إلغاء العقد للمصلحة العامة:
يحق للأمانة /البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ النهاية التعاقدية.
- ٧/١٠ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة /البلدية بعد انتهاء مدة العقد:
٧/١٠/١ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة /البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيبياً، وإشعار المستثمر بذلك.
٧/١٠/٢ نزول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة /البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.
- ٧/١١ أحكام عامة:
٧/١١/١ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة /البلدية بمجرد تقديمها.
٧/١١/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
٧/١١/٣ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة /البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
٧/١١/٤ تخضع هذه المزايدة للأنظمة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣٨٣١٣/ب/٣ في ٢٤/٩/١٤٢٣ هـ.





بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٨. الاشتراطات الخاصة





٨. الاشتراطات الخاصة

٨/١ مدة العقد:

مدة العقد (١٥ سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

٨/٢ فترة التجهيز والتجديد:

يمنح المستثمر فترة (٥ %) من مدة العقد للتجهيز والتجديد، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموحة بها للتجهيز والتجديد يتم فسخ العقد.

٨/٣ موافق السيارات :

يلتزم المستثمر بما يلى:

٨/٥/١ توفير موقف سيارة لكل محل بالمجمع التجاري.

٨/٥/٢ توفير موافقات سيارات لمرتادي المجمع التجاري بواقع موقف سيارة لكل ٢٥ م٢ من المساحة الإجمالية المخصصة للاستعمال التجاري بالمجمع.

٨/٥/٣ لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مررتادي المجمع التجاري أو العاملين فيه.

٨/٥/٤ تخصيص مواقف لسيارات المعاينين بواقع ٥% من المواقف العامة، وبحد أدنى موقفيين، على أن تكون قريبة من مداخل السوق، مع تمييز مواقف المعاينين بالشعار الخاص بهم، وألا تقل المساحة المخصصة لسيارة المعاين عن ٢٥ متراً مربعاً طبقاً للأبعاد الموضحة بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاين الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٨/٥/٥ سهولة حركة دخول وخروج السيارات من وإلى الموقف بحيث لا تعيق حركة المرور في الشوارع المجاورة.

٨/٥/٦ في حالة عمل مواقف سيارات بالقبو لا يقل ارتفاع سقف المدخل وسقف القبو عن ٢,٥ متر.

٨/٥/٧ عند تصميم وتنفيذ مواقف السيارات تكون وفقاً لاشتراطات الفنية لمواقف السيارات الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٨/٤ اشتراطات التشغيل والصيانة:

٨/٦/١ يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للأجهزة، والمعدات، والماكينات... الخ، الموجودة بالمركز مثل: المصاعد، والسلامن المتحركة، وماكينات ومراوح التكيف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، وخزانات المياه ودورات المياه... الخ.

٨/٦/٢ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية تقريراً دوريًا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة/البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت ، مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

٨/٦/٣ يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبني في حالات الطوارئ، والقيام بعمل الإسعافات الأولية، وحفظ الأمن، والتنسيق مع الجهات المختصة.

٨/٦/٤ على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد يمثلون إدارة المجمع طوال فترة الدوام.

٨/٥ الاشتراطات الأمنية:

٨/٧/١ يجب تركيب بوابات دخول هيدروليكيّة.



- ٨/٧/٢ يجب تركيب بوابات خروج مزودة بامشاط تفجير الإطارات حتى لا يتم استخدامها في الدخول.
- ٨/٧/٣ يجب أن تكون مواقف السيارات مزودة بالحراسة والإنارة وكاميرات المراقبة.
- ٨/٧/٤ يجب تركيب كاميرات داخل المجمع التجاري، بها خاصية التسجيل الرقمية.
- ٨/٧/٥ يجب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل المجمع التجاري.
- ٨/٧/٦ يجب أن يكون هناك عدد كافٍ من الحراسة الأمنية المدنية.
- ٨/٧/٧ يجب أن تكون الإنارة الداخلية والخارجية كافية.
- ٨/٧/٨ يجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول.
- ٨/٧/٩ إذا كان بالمجمع التجاري مركز ترقيمي وملاعب للأطفال فيجب مراعاة تحقيق متطلبات السلامة الواجب توافرها في العاب الأطفال.
- ٨/٦ تأمين غرفة إسعافات أولية:
على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات الالزمة (طبقاً للاشتراطات الصحية لنغرف الإسعافات الصادرة من الإداره العامة لصحة البيئة بوزارة الشئون البلدية والقروية) وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.
- ٨/٧ اللوحة الإعلانية:
يلزمه المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة البلدية والشئون القروية فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمجمع التجاري والتي تقام أمامه ، و كذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات.





بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

٩. الاشتراطات الفنية





٩. الاشتراطات الفنية

٩/١ تجديد المجمع التجاري:

- ٩/١/١ يلتزم المستثمر بتجديد المجمع التجاري بجميع مبانيه ومرافقه ليؤدي وظيفته بطريقة سليمة.
٩/١/٢ في حالة ترميم بعض العناصر الإنشائية فإنه لا يسمح باستخدام مواد كيميائية مصنعة أو غير مقاومة للحريق.

٩/٢ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:

١. استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحنويات المبنى من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة و المناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطبخ ودورات المياه.
٢. يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدى إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدني.
٣. تركيب نظام متتطور للإنذار عن الحرائق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء للحرائق عن طريق الرش التلقائي للمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حرائق يدوية توزع على أماكن مناسبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدني.
٤. يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة نقل من احتمالات حدوث الحرائق وانتشاره من منطقة لأخرى.
٥. وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من المبنى ليتم اتباعه من قبل مرتادي المبنى في حالة الحرائق.
- ٦.أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تلبيتها في المشروع.
٧. يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات - ملحق رقم (٣).
٨. الالتزام بتطبيق التصاميم الخاصة بالمشهد الحضري للواجهات والمباني حسب المعمول به في المنطقة على أن يتم العرض على القسم المختص بالأمانة واعتمادة قبل البدء في العمل .





بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

١٠. المرفقات "الملحق"





نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٧/٦)

سعادة رئيس بلدية:

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ ١٤ / ١ / ٢٠١٤هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مدينة لاستثماره في إدارة وتشغيل مجمع تجاري.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة ذاته نافية للجهالة.

نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بلجرة سنوية قدرها () () ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بذلك يعادل أجراً سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم الشركة	
رقم السجل التجاري	
صادرة من	بيان تاريخ
نوع النشاط	
هاتف	فاكس
ص.ب	جوال
	رمز

العنوان:

الختم الرسمي

التوقيع

التاريخ





المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة عسير
بلدية البرك



بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

١١. المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي)



المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
أمانة منطقة حمير
بلدية البرك



الرسم الكروكي للموقع



نموذج محضر تسليم عقار للمستأجر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقار	
الرقم:	
التاريخ:	/ / ١٤٥٢ هـ
العقار رقم:	
بلدية:	
رقم عقد التأجير:	
اسم المستأجر:	
إقرار	
أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكور ببياناته عالية في يوم بتاريخ / / ١٤٥٢ هـ لاستخدامه في إدارة وتشغيل مجمع تجاري بموجب عقد الإيجار المبرم مع بلديه / أمانة وقد قمت بمعاينته معاينته تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته على حالته في تاريخ استلامه.	
(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى)	
وعليه أوقع	
التوقيع الختم رئيس بلدية التوقيع	
- صورة لملف العقار	



إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلى:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقها وأنه ملتزم بما جاء بها.
٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
 - أ. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣٨٣١٣/٣/٣ في ١٤٢٣/٠٩/٢٤
 - ب. الاشتراطات البلدية والفتية للمجمعات والمناطق التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
 - ج. عاين الموقع المعروض للتجهيز معالنة تامة نافية للجهالة.

الختم

التوقيع





المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة عسير
بلدية البرك



بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

نموذج العقد





٢.١ نموذج محضر تسليم عقار للمستأجر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقار	
الرقم:	
التاريخ:	/ / ١٤٥٤ هـ
العقار رقم:	
بلدية:	
ناریخه:	رقم عقد التأجير:
	اسم المستأجر:
اقرار	
أقر بإنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة ببياناته عاليه في يوم بتاريخ / / ١٤٥٤ هـ ، لاستخدامه في إقامة وتشغيل وادارة مطعم /كفتريرا بموجب عقد الإيجار المبرم مع أمانة /بلدية محافظة البرك وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شرعاً وبإنني قبلته على حالته في تاريخ استلامه.	
(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات اخرى)	
وعليه أوقع	
.....	التوقيع الختم
.....	امين امانة ..
.....	التوقيع
- صورة لملف العقار	



إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلى:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعهول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
 - ج. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣٨٣١٣/٣ ب/٣ في ٤٢٣/٠٩/٢٤.
 - د. الاشتراطات البلدية والفتىة للمجمعات والمراكم التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
٣. عاين الموقع المعروض للتجهيز معينة تامة ذاتية للجهالة.

الختم

التوقيع





بلدية محافظة البرك
ALBIRK Municipality

نموذج العقد





نموذج العقد

رقم العقد.....

تاريخ العقد.....

عقد تأجير

تم الاتفاق بين كل من : انه في يوم الموافق / /

1. اسم الأمانة/البلدية و مقرها ويمثلها في التوقيع على هذا طرف أول بصفته العنوان

هاتف فاكس الرمز المدينة ص.ب البريدي البريد الإلكتروني

2. اسم المستأجر شركه مؤسسه

سجل تجاري رقم صادر من بتاريخ / /
ويمثلها في التوقيع على هذا العقد بصفته بالتفويض رقم طرف ثالثي العنوان

هاتف

فاكس الرمز البريدي المدينة ص.ب البريدي الإلكتروني

بناء على الإجراءات المتبعة بخطاب رقم في / / القاضي
بقبول الطلب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار العقار الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلى:

المادة الأولى : تعريف لمفردات العقد.

الموقع : هو المجمع التجاري المقام على الأرض المملوكة للأمانة / البلدية والمحددة
أماكنها في المادة الثالثة من العقد

العقار : هو المجمع التجاري المبين بياناته في المادة الثالثة من العقد

المشروع : هو المجمع التجاري المراد إدارته وتشغيله من المستأجر



الجهات ذات العلاقة : هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع.

الكراسة : كراسة الشروط والمواصفات

المادة الثانية : مستندات العقد

المستندات التالية مكملة ومتتمة ومفقرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

١. كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.
٢. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني.
٣. المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد.

المادة الثالثة : وصف العقار

- بمحض هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي:
- نوع النشاط: إقامة وإدارة وتشغيل وصيانة مجمع تجاري

نوع العقار:

- موقع العقار:
- المدينة:
- الحي:
- رقم المخططة:
- حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق)

مترًا	بطول

- شمالاً:
- جنوباً:
- شرقاً:
- غرباً:
- مساحة العقار:
- المساحة الإجمالية: () متر مربع
- مساحة المبني:
- عدد الأدوار:
- نوع البناء:

المادة الرابعة : الغرض من العقد

الغرض من العقد هو استثمار المجمع التجاري من خلال إدارته وتشغيله ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصص له.

المادة الخامسة : مدة العقد

مدة العقد () () تبدأ من تاريخ تسلم المستأجر للعقار من الأمانة/البلدية، بمحض حضور تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد.

المادة السادسة : فترة التجهيز والتجديد



يعطى المستثمر فترة () () للتجهيز والتجديد، وهي تعادل ٥٪ من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة.

المادة السابعة : الإيجار السنوي

الإيجار السنوي للعقار (ريال فقط) ويتم سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبعد أقصى عشرة أيام من بداية السنة.

المادة الثامنة : التزامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلى :

١. الحصول على التراخيص اللازمة من الأمانة/البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.
٢. تجهيز وتجديده المشروع خلال المدة المحددة لذلك.
٣. توفير وسائل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والمتاحف الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
٤. تشغيل المشروع وفقاً للشروط والمواصفات الواردة بالكراسة المرفقة بهذا العقد.
٥. الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/البلدية قبل عمل أي إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
٦. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة ببناء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.
٧. تشغيل وصيانة المشروع وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة/البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.
٨. الالتزام بالاشتراطات البلدية والفنية للمجمعات والمرافق التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
٩. سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة التاسعة : الرقابة على تنفيذ العقد

للأمانة/البلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المادة العاشرة : الالتزام بالنشاط المحدد

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد.

المادة الحادية عشر : التنازل عن العقد

لا يحق للمستثمر تأجير الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة/البلدية.

المادة الثانية عشر : الغرامات والجزاءات

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ في ٢٠١٤/٦/٦ والتعميم الوزاري رقم ٥٣٦٧/٤/٤ وف في ٢٠١٤/١/٢٥ هـ. وللأمانة/البلدية الحق في تدبر الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة بالنسبة للمخالفات غير الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات.



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية
أمانة منطقة عسير
بلدية البرك

المادة الثالثة : فسخ العقد

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية :

١. إذا تأخر المستثمر عن البدء بتجهيز والتجديد في الفترة المسموح بها.
 ٢. إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المنتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة/البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
 ٣. إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإذار.
 ٤. إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الأمانة/البلدية للحصول على العقد.
 ٥. إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، أو جرى حل الشركة وتصفيتها.
 ٦. إذا توفي المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.

المادة الرابعة : إلغاء العقد عشر

يجوز للأمانة/البلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التاجر أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

المادة الخامسة عشر : المنشآت المقامة على العقار

تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد للأمانة/ البلدية، وعلى المستلم تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات يكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

المادة السادسة عشر : مرجع العقد

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسري أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم ٣٨٣١٣/٣ في ٢٣/٩/٤٢٣٦

المادة السابعة عشر : الفصل في النزاع بين الطرفين

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للاحتجة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٣٦٧١ في ٢٤/١٢/١٤٢٦ هـ.

المادة الثامنة عشر



المادة التاسعة : عشر

يقر الطرفان أن العنوان الموضح يصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكاليمات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

والله ولي التوفيق،،،

حرر هذا العقد بتاريخ / / من ثلاثة نسخ أصلية سلمت منها نسخة للطرف الثاني واحتفظ الطرف الأول بنسختين.

الطرف الأول

الطرف الثاني